على الصفة ثم الرحمن لانه خاص اذ لا يقال لغيره تعالى كما مر والخاص مقدم على العام ولانه ابلغ كما مر
وانما لم يجروا به على الاكثر من تقديم غير الابلغ ليترقى منه الى الابلغ لانهم ارادوا ان يردفوا الرحمن
الذي يتناول جلائل النعم واصولها بالرحيم ليكون كالتتمة والرديف لتناوله ما دق منها ولطف
على انه قيل ان الرحيم ابلغ واقيل معناهما واحد كما مر لكن قائله خص كلا منهما لشيء فقيل رحمن
الدنيا ورحيم الآخرة وقيل عكسه وقيل الرحمن امدح والرحيم الطف **فائدة** ورد ان النبي صلى
الله عليه وسلم قال لمعاوية الق الدواة وحرف القلم وانصب الباء وفرق السين ولا تعور الميم
وحسن الله ومد الرحمن وجود الرحيم وضع قلمك على اذنك اليسرى فانه اذكر لك وانه صلى
الله عليه وسلم كان يكتب اولا باسمك اللهم فلما نزلت بسم الله مجريها ومرسيها كتب بسم الله فلما نزلت
قل ادعوا الله او ادعوا الرحمن زادها فلما نزلت بسملة النمل كتبها وروى عن علي رضي الله عنه
انه نظر رجلا يكتبها فقال جودها فان رجلا جودها فغفر له ومنع جمع كتابتها اول ديوان الشعر
وجوزها بعض المتاخرين ان كان فيه مواعظ او حكم قال بعض المحققين اما قصيدة يرفعها
شاعر لممدوحه فلا سبيل لكتابتها فيها وكان المراد بالامتناع ذلك كراهة والا ففي الحرمة نظر اي نظر

الحمد لله اردف التسمية وان كانت من افراد الحمد كما يعلم مما ياتي في تعريفه به اقتداء باسلوب
الكتاب العزيز وعملا بما رواه ابو داود والنسائي وابن ماجه من قوله صلى الله عليه وسلم كل امر
ذي بال اي صاحب حال يهتم به لا يبدا فيه بالحمد لله وفي رواية بحمد الله فهو اجذم بجيم
معجمة وفي رواية اقطع وفي اخرى ابتر اي قليل البركة وقيل مقطوعها وصححه ابو عوانة وابن حبان
وحسنه ابن الصلاح وارسله ابن شهاب ووصله غيره والحكم له لانه زيادة ثقة واخرجه
الخطيب بلفظ بسم الله الرحمن الرحيم ولاحمد والدارقطني بلفظ ذكر الله ومعنى بدئ الامر
ذي البال باسم الله كما قاله الزمخشري ان تصدره به وتذكره بادي بدء وتجعل اول عمل تعمله ذكره
فتعقبه باقي عملك على ما هو المعنى الشائع المتبادر من بدئ الشيء بالشيء وعليه فبين ظاهري الحديثين
الاولين تعارض ولجيب بمنع حمل الابتداء على العرفي الممتد الى الشروع في المقصود وحينئذ فيتم
التشهد والصلاة ايضا او على الحقيقي بالنسبة للبسملة والاضافي بالنسبة للحمدلة ولم يعكس جريا على منوال
الاساليب القرآنية او لانهما لما امتزجا صارا كالشيء الواحد ومن ثم ترك العاطف بينهما وقيل حذرا
من ان يكون الحمد تابعا او لان التسمية متضمنة للحمد اذ فيها الوصف بالجميل ولكونها ذكر الذات
وجب تقديمها بوجه ما على الحمد الذي هو ذكر الوصف قدر ما يندفع به ضرورة امتناع الجمع في
البداءة على ان الرواية الاخيرة تبين ان القصد الابتداء باي ذكر كان اي في حصول اصل فضل البداءة
ثم المحققون ان محل التعارض ان جعلت الباء في باسم وبالحمد صلة يبدا وهو الظاهر اما اذا جعلت
للاستعانة فلا اذ هي بشيء لا ينافيها باخر وكذا ان جعلت للملابسة لصدقها بوقوع الابتداء بالشيء
على وجه الجزئية وبذكره قبل الشروع في الشيء بلا فصل فيجوز جعل احدهما جزءا من الشيء ويذكر

الاخر

الآخر قبله بلا فصل فيكون ان الابتدائين التلبس بهما على وجه التبرك في الفعل المذكور بكماله
لا في ابتدائه فقط وامارد بعض المحققين له بان الباء فيه للالصاق مثلها في قولك به داء او قسمت بالله
فان البدء لصق باسم الله لصوق الداء بالرجل والقسم بالله وبانه لا يجوز حملها على الاستعانة
لانها انما تتصور في الة شان وخطر ومن حيث ان الحديث افاد انه خداج لا يعتد به شرعا وان
تم حسا ما لم يصدر باسم الله فكان بمنزلة الة يستعان بها في اتمامه واما البدء فمن محقرات الامور
فلا يتصور فيه ذلك لتمامه بدونه شرعا ايضا تيسيرا على العباد وصونا لذكر اسم الله تعالى عن الابتذال
ففيه نظر لا يخفى على متامل اذ قوله لانها انما تتصور الى اخره مجرد دعوى تحتاج لدليل والدليل يدل
بخلافه ومن ثم قال الشافعي رضي الله عنه احب ان يقدم المرء بين يدي خطبته وكل امر
طلبه غيرها حمد الله والثناء والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم وما ذكره صرح به العلماء
فقالوا تطلب التسمية في كل فعل الا ان يكون محرما او مكروها اي والا ان يرد له ذكر مخصوص غيرها
او يكون نفسه محض ذكر كالاذان ولا ينافيه قوله صلى الله عليه وسلم ذي بال كما هو ظاهر وقوله
واما البدء فمن محقرات الامور فممنوع وان سلم له ما قاله اولا بل هو من مهمات الامور كما
هو جلي وقوله لتمامه بدونه شرعا ايضا ممنوع ايضا لمخالفته الدليل وقوله تيسيرا وصونا الى اخره
يرد بانه لا مشقة في ذلك حتى يحتاج للتيسير فيه وبان عدم الاعتداد بالامر الذي لم يبدا باسم الله
يدل على غاية التعظيم لاسم الله تعالى فكيف يكون في ذلك ابتذال له حتى يصان عنه واما رده
لما مر من جعل الباء للملابسة بقوله لا يجوز حملها عليها لان باءها تفيد تلبس الفاعل او
المفعول بمجرورها حال تلبسه بالفعل الواقع في حيزه كما في خرج زيد بعشيرته واشتريت
الرحى بادواتها فمعنى الحديث حينئذ وجوب تلبس الفاعل بذكر اسم الله تعالى حال تلبسه
بعمل اول جزء من الامر المشروع فيه فيفوت المعنى المراد على انه قد لا يمكن في نحو التلاوة والاكل
والشرب قال ومنشا الاشتباه ظن ان الحال هنا كهو في ان تعلق اسم الله بالفعل المقصود
في قول الفاعل بسم الله تعلق الاستعانة او الملابسة فلا اتجاه على انه يمكن رده بان يقال
يمكن هنا تلبس كل من الفاعل والمفعول بمجرورها حال تلبسه بالفعل الواقع في حيزه
ووجهه ان يجعل الفاعل متلبسا بملابسة اسم الله اي باستحضاره حال تلبسه بعمل اول جزء
من العمل المشروع فيه وهذا معنى ظاهر لا يفوت المعنى المراد بل يحصله وكذا يقال في المفعول هو
بان يجعل ملابسا لاستحضار اسم الله وكل مفعول لابسه استحضار ذلك كان على اتم الافعال واكملها
وبما تقرر علم امكان ذلك في نحو التلاوة والاكل والشرب لان كلا من هذه لا ينافي الاستحضار
المذكور ومنشا الاشتباه عليه انه توهم ان التلبس باسم الله ذكره باللسان وليس كذلك
بل التلبس بها اعم من ذكره باللسان او القلب بل الذكر بالقلب هو الذي عليه المدار لانه محصل المقصود
من هذا المقام بخلاف الذكر بمجرد اللسان لا يقال نرى كثيرا من الامور يبتدا فيه باسم الله ويتم

Copyright © King Saud University